

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 393 كتاب الجنائز 42

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله تعالى في كتاب الجنائز وعن طلحة بن عبدالله بن عوف رضي الله عنه قال صليت خلف ابن عباس

على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب فقال ليعلموا انها سنة. رواه البخاري - [00:00:00](#)

هذا الحديث في وجوب قراءة الفاتحة بعد التكبيرة الاولى من صلاة الجنازة يقول طلحة بن عبدالله بن عوف هذا يكون عمه

عبدالرحمن بن عوف احد العشرات المبشرين بالجنة رضي الله عنهم اجمعين - [00:00:18](#)

طلحة بن عبدالله بن عوف ابو عبد الله بن عوف وعمه عبدالرحمن بن عوف قال وهو من خيرة التابعين رحمه الله اخذ العلم عن ابن

عباس وجمع من الصحابة رضي الله عنهم - [00:00:45](#)

قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب اي جهر بالقراءة الكتاب والعصر في قراءة الجنازة الاسرار. لكنه كما قال

رضي الله عنه جهرا قال انها سنة يعني لتعلموا ان قراءة الفاتحة واجبة في قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:07](#)

والمراد بالسنة هنا طريقة النبي صلى الله عليه وسلم. وليست المراد مقابل الفرض فان السنة مقابل الفرض هذا اصطلاح حادث عند

الفقهاء رحمهم الله قالوا السنة ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه. والفرط يثاب فاعله ويعاقب تاركه. والمكروه يثاب تاركه - [00:01:41](#)

ولا يعاقب فاعله. والمباح لا يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه. والحرام هو ما يصاب تاركه ويعاقب فاعله. هذا اصطلاح حارث عند الفقهاء

رحمهم الله واما اذا قال الصحابي رضي الله عنه هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني هذا - [00:02:11](#)

وطريقته والواجب الاخذ بذلك. ولذا قال العلماء اذا قال الصحابي هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان هذا يعتبر حديثا في

حكم المرفوع الى النبي صلى الله عليه - [00:02:41](#)

وسلم وقال لتعلموا انها سنة. رواه البخاري. فهذا الحديث حديث صحيح. وفي رواية اخرى انه قرأ الفاتحة وسورة. وفي رواية انها

سورة قصيرة. لكن هذه لم تثبت عند الامام البخاري رحمه الله - [00:03:01](#)

انما الذي ثبت جهر ابن عباس بقراءة الفاتحة رضي الله عنه ليعلم الحاضرين لانها سنة وهكذا ينبغي للامام اذا لاحظ ان معه اناس

يجهلون الحكم في امر ما ان يجهر به كما جهر عمر رضي الله عنه في دعاء الاستفتاح سبحانهك اللهم - [00:03:22](#)

وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك ليعلم الناس سنية هذا الاستفتاح في الفريضة رضي الله عنه. وهكذا ينبغي للانسان

اذا كان اماما ويعلم ان اناس يجهلون امرا من الامور الشرعية التي ينبغي ان تفعل ان يأتي به جهرا حتى يسمع - [00:03:52](#)

كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الاتي ان شاء الله في دعائه للميت به حتى لما سمعه الصحابي قال تمنيت ان اكون انا

هو. انا الميت لاشمله دعاء - [00:04:22](#)

صلى الله عليه وسلم وعن طلحة بن عبدالله بن عوف اي الخزاعي قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب فقال

لتعلموا انها سنة رواه البخاري. واخرجه ابن خزيمة في صحيحه - [00:04:42](#)

المسائي بلفظ فاخذت بيده فسأله عن ذلك فقال نعم يا ابن اخي انه حق وسنة واخرج النسائي ايضا من طريق اخرى بلفظ وقرأ

بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى اسمعنا فلما فرغ اخذت بيده فسأله فقال سنة وحق وقد روى - [00:05:03](#)

الترمذي عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب ثم قال لا يصح والصحيح عن ابن عباس قوله من

السنة قال الحاكم اجمعوا على ان قول الصحابي من السنة حديث مسند قال المصنف - [00:05:25](#)

نقل الاجماع مع ان الخلاف عند اهل الحديث وعند الاصوليين شهير. والحديث دليل على وجوب قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة لان المراد من السنة الطريقة المألوفة عنه صلى الله عليه وسلم لا ان المراد بها ما يقابل الفريضة فانه اصطلاح عرفي - [00:05:43](#)
وزاد الوجوب تأكيدا لقول تأكيدا قوله حق اي ثابت وقد اخرج ابن ماجة من حديث ام شريك قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب - [00:06:03](#)

وفي اسناده ضعف يسير يجبره حديث ابن عباس. والامر من ادلة الوجوب والى وجوبها ذهب الشافعي واحمد وغيرهما من السلف والخلف. وذهب اخرون الى عدم مشروعيتها لقول ابن مسعود لم يوقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة في صلاة الجنازة بل قال - [00:06:18](#)

كبر اذا كبر الامام واختر من اطايب الكلام ما شئت. الا انه لم يعزه الى كتاب حديثي حتى تعرف صحته من عدمها ثم هو قول صحابي على انه ناف وابن عباس مثبت. وهو مقدم - [00:06:40](#)

وعن الهادي وجماعة وعن الهادي وجماعة من الال ان القرآن سنة ان القرآن سنة عملا بقول ابن عباس سنة وقد عرفت المراد بها في لفظه واستدل للوجوب بانهم اتفقوا انها صلاة وقد ثبت حديث لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فهي داخلة تحت - [00:06:57](#)
واخراجها منه يحتاج الى دليل واما موضع قراءة الفاتحة فانه بعد التكبيرة الاولى. ثم يكبر فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم يكبر فيدعو وكيفية الدعاء قد افادها وصفة صلاة الجنازة ان الامام والمأمومين - [00:07:20](#)
بعد التكبيرة الاولى يقرأون الفاتحة ثم يكبر التكبيرة الثانية ويقرأ اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد. ثم يكبر التكبيرة الثالثة فيدعو لعموم المسلمين كما سيأتي. ثم يدعو للميت او - [00:07:42](#)
الاموات الحاضرين. ثم يكبر التكبيرة الرابعة ويسلم تسليمة واحدة. وان سلم تسليمتين على بأس. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبيا سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:08:10](#)